صلاة المسافر

صلاة العشاء قصرًا خلف مسافرٍ يصلي المغرب

السؤال**: هذا مسافر يقول: صليتُ المغرب مع جماعة في مسجد في الطريق وأريد قصر العشاء، ويوجد جماعة يصلون المغرب فهل أدخل معهم أم أصلي لوحدي؟ وإذا صليتُ معهم فكيف تكون صلاتي، هل أسلم بعد التشهد أو أنتظر حتى يسلم الإمام فأُسلم معه؟**

**الجواب:** هذا الذي يريد أن يصلي العشاء ووجد جماعة يصلون المغرب الأولى أن يدخل معهم؛ ليُحصِّل أجر الجماعة، وفضلُ صلاة الجماعة على صلاة الفذ سبع وعشرون درجة، فيدخل معهم، وإذا دخل معهم فليس له أن يُسلِّم من ركعتين، بل لا بد أن يُتمَّ ويزيد ركعةً إذا سلم الإمام؛ لأن صلاة المغرب لا تتغير صورتها لا في الحضر ولا في السفر فهي صلاة إقامة حكمًا، ومَن صلى خلف مقيم لزمه الإتمام، والإمام في هذه الصورة حكمه حكم المقيم؛ لأنَّ صلاة المغرب لا تُقصر، فالحكم للصلاة لا لشخص الإمام، فإذا صلى الصلاة وإن كانت في سفر حكمها حكم الإقامة فعليه أن يتم، فهذا عليه أن يصليها أربعًا؛ لأن الإمام يصلي ثلاثًا وهو دخل بنية العشاء فيزيد رابعة، والله أعلم.

المصدر: **برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة والأربعون، 6/9/1432.**